الأُســـرة

بين المفهوم الإسلامي والمفهوم الغربي

بقلم: السيد علاء الفاضلي ـ العراق(*)

يبيّن القرآن الكريم للناس في الآيات الأولى من سورة النساء أن المجتمع الإنساني، بعشائره، وقبائله، وأقوامه، وأممه وشعوبه، ذو أصلٍ واحدٍ، ومنشأ واحدٍ، عنه يصدرون ومن وحدته يتفرقون منبثين في أطراف الأرض، رجالاً كثيراً ونساء. يجمعهم جامع التقوى عن طريق الإيمان بالله، كما تجمع بينهم أواصر الرحم.

يقول الباري تبارك وتعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴾ [النساء: ١].

وفي آية أخرى يذكِّرنا القرآن الكريم بوحدة الخلق وأصل المنشأ بقوله تبارك وتعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ ﴾ [الحجرات: ١٣].

فالقرآن الكريم عندما يخاطبنا مسلمين وغير مسلمين عرباً وعجماً زنوجاً وبيضاً، إنما يريد التعايش والتكامل من خلال التعارف والرجوع إلى سبيل الوحدة، والرجوع إلى الأصل والانتماء إلى الحس الخُلُقي الكريم، والالتزام بالوازع الديني القويم، والتمسك بالتقوى الجامعة.

ومنذ نشوء البذرة الأولى للأُسرة، والإسلام ينبذ العصبية وحمية الجاهلية وذكر الناس بأنهم كلهم من أب واحد وأم واحدة ولم يقر بالقبلية، ولكنه حافظ على كيان العائلة، ما زادها رسوخاً وقوة بفضل صلة الرحم ومكانتها في الإسلام، وصار واجباً على المسلم أن يهتم بمعرفة أصوله وفروعه حرصاً على صلة الرحم لما في ذلك من الثواب العظيم.

ولذلك وجب على الأب في المؤسسة الأُسرية الإسلامية أن ينفق على زوجته وأولاده، إضافة إلى أنه جعل في شروط الزواج تقديم الزوج مهراً للمرأة لإشعارها بكرامتها ومكانتها.

وإذا أمعنا النظر إلى المنهج الإسلامي في بناء الأُسرة وعقدنا مقارنة بينه وبين المنهج الغربي، نستطيع أن نستخلص عدة فروق جوهرية بين المنهجين، من حيث طبيعة كل منهج والخصائص التي يتصف بها، والآثار الناجمة عنه، وهي قضية جديرة بالاهتمام والدراسة حتى يزول الغبش عن عيون الذين انبهروا بمناهج الغرب وأخذوا يسيرون في ركبها ولو على حساب دينهم وقيمهم، ويضيق المجال هنا عن الغوص في التفاصيل، وحسبنا أن نستعرض الخطوط العامة الفاصلة بين المنهجين، والتي تتمثل بالتركيز على النقاط الآتية:

أولاً: الجانب الديني

لا شكّ بأنّ الصبغة الدينية هي من أبرز ما يتميز به المنهج الإسلامي في مجال الأُسرة، فمن المعلوم أن التشريع الإسلامي عموماً وما يتعلق منه بالأسرة على وجه الخصوص إلهي المصدر متمثّلٌ بالأحكام السماوية المنزّلة على صدر الأنبياء والرسل الذين بعثهم الله هداية للناس أجمعين.

أما المنهج المادي فهو من صنع البشر أنفسهم، الذين لا يمكنهم الانسلاخ عن طبائعهم البشرية، وعليه فهو يعكس مصالحهم وينسجم مع أهوائهم وشهواتهم، وغالباً ما يكون قاصراً وعرضة للتبدل الدائم.

ولما كان الدين يشكّل قطب الرحى في توجهات الإسلام الاجتماعية نجد التأكيد على التماثل الديني بين الزوجين عند تكوُّن الأُسرة. قال تعالى: ﴿ وَلَا تَنكِحُواْ ٱلۡمُشۡرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤۡمِنَّۚ وَلَأَمَةٞ مُّؤۡمِنَةٌ خَيۡرٞ مِّن مُّشۡرِكَةٖ وَلَوۡ أَعۡجَبَتۡكُمۡۗ وَلَا تُنكِحُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤۡمِنُواْ... ﴾ [البقرة: ٢٢١].

فلم يبح الإسلام زواج المسلم من مشركة؛ لأن الزواج سكينة ومودَّة، ولا يمكن أن تتحقق مع الاختلاف الشاسع في الاعتقاد، ثم إن هكذا زواج سوف يؤثر على دين الأولاد، الذين هم مسلمون تبعاً لأبيهم.

من جانب آخر لا يسمح الإسلام للمسلمة بالزواج من غير المسلم حتى ولو كان من أهل الكتاب، وذلك لأن الزواج يقتضي قيمومة الرجل على زوجته، والله تعالى يقول: ﴿ ... وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴾ [النساء: ١٤١].

والنظام الأُسري في الإسلام يختلف جملةً وتفصيلاً عن النظام الأسري في الغرب، من حيث وجوب إجراء العقد الشرعي كي تُحصّن مؤسسة العائلة في الإسلام وتُحفظ الحقوق كما الواجبات. ولم يُفِض الإسلام في شيء مثلما أفاض في بناء الأُسرة وآليات ذلك، فقد أُثريت المكتبة الإسلامية بكتب مفصّلة في فقه الزواج والطلاق، وتربية الأولاد، والرضاعة، وأحكام النساء، والإرث، والمصاهرة، وما إلى ذلك من الكتب ذات الصلة. والذي يجمع بين الزوج والزوجة هو الإسلام، هذه البوتقة التي تحوي كمّاً هائلاً من القيم والمبادئ النبوية الرائعة والكفيلة بصيانة العائلة من التدهور وحتى مجرّد الخطأ، كما أنّ الزوجين ليسا عضوين في شركة ذات حصص، بل هما مكلّفان بإعداد جيل مستقيم للمجتمع الذي إذا تكاملت خلاياه الأولى تكامل تماماً كخلايا الجسد التي متى ما استقامت استقام الجسد كله.

(إن عنصر التقوى الذي يتصف به المنهج الإسلامي يشكّل الضمان الأكيد لحياة أُسرية تقوم على حسن العشرة بين أفراد الأُسرة إمّا خوفاً من العقاب أو رغبة في الثواب الأُخرويين، وفي مقابل ذلك نرى أن افتقار المنهج المادي للوازع الديني قد مزّق الربط الأُسري وأضعف المناعة النفسية لأفراد العائلة الغربية، وعلى سبيل الاستشهاد تحدث الدكتور (إمبروس كنج) الطبيب الاستشاري في مستشفى لندن لبحوث الأمراض السارية بين الشباب البريطاني، عن سلبيات المنهج الغربي الذي يدير ظهره للدين، يقول: إنّ أكثرية الشعب في بريطانيا لا يؤمن بدين، وإنّ الأسباب في المشكلة الاجتماعية الحاضرة هي رفض الأوضاع والمستويات التي تفكر الهيئات الدينية في الاحتفاظ بها، وأضاف: «إنّ الذين نصبوا من أنفسهم رواداً للفكر العلماني أخفقوا في إعطاء بديل عن الأسس الدينية المحافظة على الأسرة»...)[1].

والفكر الإسلامي ركّز بشكل مباشر وصريح على علاقة الشاب المتزوج بربه وكيف هي علاقة يغضب الشيطان منها، فعن رسول الله ﷺ: «ما من شاب تزوّج في حداثة سنّه إلَّا عجّ شيطانه، يا ويلاه يا ويلاه عُصمَ منّي على ثلثي دينه، فليتق الله العبدُ في الثلث الباقي»[2].

ثانياً: الجانب الأخلاقي

يرى المنهج الإسلامي أن الأخلاق الفاضلة من الدعائم الأساسية التي يقوم عليها المجتمع الفاضل، وخاصة مجتمع الأسرة، ولهذا فهو يحرص أشد الحرص على صيانة الأخلاق وترسيخها والتصدي لكلّ من يخل بها.

أما المنهج الغربي فلا يبالي بالمسائل الأخلاقية ولا يعتني بها إلَّا إذا أصاب ضررها المباشر مصالح الأفراد أو أخلّ بالأمن والنظام العام.

وفي الوقت نفسه أكّد الفكر الإسلامي على ضرورة التمسُّك بالقيم الأخلاقية للإسلام وأكّد ذلك قول الرسول الأكرم ﷺ: «زوّجوا أياماكم فإنّ الله يُحسن لهم في أخلاقهم ويُوسع لهم في أرزاقهم ويزيدهم في مروّاتهم»[3].

ومن هنا لا بدّ من الإشارة إلى أن الأسرة المسلمة اليوم ما زالت تتخبط بين القيم الإسلامية من جهة وبين الأنماط الحياتية الغربية من جهة أخرى، فقد أدّى خروج الدين من الأُسرة إلى تغيير المعادلة الاجتماعية في بلاد الغرب، فالأسرة في بلاد الغرب تجد أنماطاً حياتيّة جديدة ومسلكيات اجتماعية متحررّة لا علاقة لها البتة بالقيم الدينية. وتحوّلت الأُسرة من كيان اجتماعي قوامه التداخل الروحي والمادي بين رجل وامرأة يجمع بينهما عقد شرعي، إلى مؤسسّة تجاريّة أو شركة قوامها المنفعة والقيم الماديّة دون غيرها. والنقلة الملحوظة التي حدثت في الغرب، هي أنّ النظام الأُسري الذي كان يقوم على ضرورة مباركة الكنيسة تخلّى عن ذلك وأصبح يكفي أن يطلب الرجل من المرأة أو العكس المعاشرة في بيت واحد وتحت سقف واحد دون أن يُقيِّدا هذه المعاشرة، وقد يلجآن إلى إنجاب الأولاد؛ وهنا يحتّهما النظام المدني الغربي على ضرورة تسجيل الأبناء باسم الأم المعاشرة أو الأب المعاشر بلا فرق بل يتم ذلك بتوافق المتعاشرين. وقد يحلو لهذين المتعاشرين أن يلجآ إلى الزواج الكنسي بعد انقضاء عشرات السنين على عشرتهما وبعد أن يكونا قد أنجبا الأطفال.

وقد يحدث أن تحب المرأة رجلاً غير عشيرها فيقع الانفصال تلقائياً وبدون كثير عناء، ويتوافقان على أمر الأولاد، فإذا تمّ رفض رعايتهما من الجانبين تقوم المحاكم عندها بالتدخل لتوزّع الأولاد على الرجل والمرأة وفق حصص متكافئة، وإذا لم يكونا أهلاً لرعاية الأولاد فعندها يتم توزيع الأولاد على العوائل الراغبة في رعاية الأطفال بإشراف كامل من المؤسسات الاجتماعية التي لها سلطة كبيرة في الغرب. فضلاً عن ذلك فإنّ المنطق

العائلي الغربي يقضي بأنّ الرجل ليس مكلَّفاً بإعالة زوجته إقتصادياً، لأنّه يجب عليها كالرجل الخروج إلى أسواق العمل، وإذا كانت محتاجة فهناك مؤسّسات اجتماعية تقدّم مساعدات اجتماعية للمحتاجين. ويؤدّي خروج المرأة إلى أسواق العمل وقضاؤها وقتاً طويلاً في الخارج مع عشيرها أو زوجها إلى تعريض الأولاد للضياع حيث أصبح هذا الوضع محفزّاً باتجاه تعاطي الأولاد للمخدرات وبقيّة المفاسد.

ثالثاً: الجانب الإداري للأُسرة

أدّى خروج الدين من النظام الأُسري الغربي إلى التحرّر الكامل والمطلق من كل الالتزامات، بخلاف الفكر الإسلامي الذي ينسجم مع الفطرة البشرية انسجاماً تاماً، ويراعي عوامل ضعف الإنسان وعناصر قوته.

ولم يأتِ هذا الاختلاف اعتباطاً أو على نحو الصدفة، وإنما يعكس ـ من الناحية الواقعية ـ طبيعة الدور الذي يؤديه كل واحد منهما في قيادة سفينة الأُسرة، فالرجل في النظام الأُسري الغربي يعيش مع زوجته بمنطق الشراكة، وكثيراً ما يقسّمان حياتهما، فالرجل يدفع الإيجار والمرأة تدفع فواتير الكهرباء والهاتف، ويتمّ تقسيم الحياة تقسيماً دقيقاً يخضع للمنطق الرياضي في أدقّ التفاصيل، وحتى في البيت يجرى تسجيل الممتلكات باسم مشتريها وكثيراً ما يحدث أن تكون الأدوات الكهربائية للرجل والأرائك على سبيل المثال للمرأة، وهذا ما يفسّر سهولة الانفصال، حيث يكون معلوماً أنّ هذه الأشياء للرجل وهذه الأشياء للمرأة فيتم الانفصال بدون معضلات.

وفي هذا الجانب نجد في الفكر الإسلامي دروساً مشرقة أسست منطق الشراكة الحقيقي بين الزوج وزوجته، فعن سيّدة نساء العالمين فاطمة الزهراء عليها السلام حيث تقول لزوجها عليه السلام: «يا أبا الحسن إنّي لأستحيي من إلهي أن أكلّف نفسك ما لا تقدر عليه»[٤]. هذه هي الأجواء السليمة التي أرشدنا إليها هذا الشرع المقدس. ولم يكتفِ الإسلام بوضع هذه المنهجيّة السلوكيّة، بل قسّم أعمال الأسرة أيضاً وجعل لكلٍّ من الزوج والزوجة دوراً خاصّاً يتناسب مع طبيعة كلٍّ منهما، وهو الدور الذي يشكّل النظام الحاكم في الأُسرة.

وإذا ما عدنا إلى النظام الأُسري في الغرب، نجد أن الأبناء كثيراً ما يلجأون إلى ترك ذويهم إذا بلغوا سنَّ الثامنة عشر، وعندها يستقل الإبن بنفسه ماديّاً وسكنيّاً وحياتيّاً واجتماعيّاً ولا تصبح له علاقة بوالديه، ويحدث أن يُتوفى أحد والديه، فيكلِّف هذا الإبن إحدى مؤسسات الدفن لتتولى نقل هذا الميت إلى مثواه الأخير. ومن المؤسف أن هذا السلوك الأُسري رأيناه وسمعناه عند أُسرٍ مسلمةٍ ما إن عاشت في بلاد الغرب حتى صارت متخلقة بأخلاق أهله، ولعلّ سبب ذلك يعود إلى أنّ الطفل ينشأ وسط قيم ماديّة خالصة ويعيش بين أبوين يتقاسمان الحياة ويحاسب الواحد منهما الآخر على قطعة خبز.

ولا نعني بكلامنا هذا أنّ النظام الأُسري في الغرب كلِّه على هذه الشاكلة بل إنّ هناك عوائل ما زالت محافظة على القيم المسيحية وتطالب بضرورة العودة إلى شرعنة مؤسسة العائلة.

(*) ماجستير في العلوم النفسية والتربوية.

(١) مركز الرسالة: الأُسرة في المجتمع الإسلامي، ص٨٤.

(٢) بحار الأنوار، ج١٠٠، ص٢٢١.

(٣) ميزان الحكمة، ج٢، ص١١٧٩.

(٤) بحار الأنوار، ج٣٧، ص١٠٣.